

قال المصنّف رحمه الله:

س: كم مراتب دين الإسلام؟

ج: هو ثلاثُ مراتبَ:

- الإسلام.

- والإيمان.

- والإحسان.

وكلُّ واحدٍ منها إذا أُطلق شَمِلَ الدِّينَ كُلَّهُ.



قال الشارح وفقه الله:

ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللهِ سَوْألاً آخر؛ فقال: (كم مراتب دين الإسلام؟) أي الذي

بُعِثَ به نَبِيْنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فإنّه لَمَّا ذَكَرَ - فيما سبق - أنّ العمل لا يكون عبادةً إلاّ بموافقة الشَّرْعِ الَّذِي يُدَانُ له

به، وأنّ هذا الشَّرْعُ هو في هذه الأُمَّة: اتِّبَاعُ ما جاء به النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ = بَيْنَ مراتب

هذا الدِّينِ الَّذِي جَاءَنَا به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

و(المراتب): المنازل؛ فكلُّ مرتبةٍ مَنْزِلَةٌ؛ وهي اسمٌ لِمَا يكون معظماً ومُجَلِّئاً.

▪ ف(المراتب) تكون فيما يُرْفَعُ.

▪ كما أنّ (الدَّرَكَات) تكون فيما يُخْفَضُ.

وبَيْنَ المصنّف في جوابه: أنّ هذا الدِّينَ (ثلاثُ مراتبَ)؛ هي (الإسلام، والإيمان،

والإحسان).

وذكرت هذه المراتب الثلاث في حديث جبريل الطويل؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما وقع عدها سؤالاً وجواباً معه قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هَذَا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». متفق عليه من حديث أبي هريرة، وهو عند مسلمٍ وحده من حديث عمر بن الخطاب.

وهذه المراتب الثلاث يتصل بعضها ببعض؛ كما قال المصنف: (وكل واحد منها إذا أُطلق شَمِلَ الدين كله)؛ أي أن هذه الأسماء الثلاثة إذا جاء الواحد منها منفرداً دلّ على الآخرين:

○ فإذا قيل: (دين الإسلام)؛ اندرج فيه (الإيمان) و(الإحسان).

○ وإذا قيل: (دين الإيمان)؛ اندرج فيه (الإسلام) و(الإحسان).

○ وإذا قيل: (دين الإحسان)؛ اندرج فيه (الإسلام) و(الإيمان).

وإذا قرُن واحدٌ منها بغيره؛ صار في كل واحدٍ منهما معنى غير المعنى الذي في قرينه.

فهذه الأسماء الثلاثة تجيء على وجهين:

- أحدهما: أن تقع مفردة؛ فيدل كل واحدٍ منها على الآخرين.

- والآخر: أن تجيء مقرونة؛ فيقع كل واحدٍ منها على معنى يختص به.

ففي الوجه الأول - حال وقوعها مفردة - : يكون (الإسلام) اسماً للدين كله،

وكذلك يكون (الإيمان) و(الإحسان).

وفي الوجه الثاني - إذا قرُن بعضها ببعض - :

○ يكون (الإسلام): الأعمال الظاهرة.

- و(الإيمان): الاعتقادات الباطنة.
- و(الإحسان): إتقان الأعمال الظاهرة والاعتقادات الباطنة.
- وقد أشار المصنّف رَحْمَةُ اللهِ إِلَيْهِ إِلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ فَقَطْ؛ فَقَالَ فِي «سُلَّمِ الْوَصُولِ»:
- عَلَى مَرَاتِبٍ ثَلَاثٍ فَصَّلَهُ ^(١) جَاءَتْ عَلَى جَمِيعِهِ مُشْتَمَلَةٌ ^(٢)

ولم يذكر حال الاقتران، وقد أشرتُ إليهما بقولي:

إِسْلَامُنَا، الْإِيْمَانُ، وَالْإِحْسَانُ مَرَاتِبُ الدِّينِ بِهَا التَّبْيَانُ
وَاحِدَهَا يَدُلُّ فِي انْفِرَادٍ عَلَى سِوَاهُ؛ فَاقْفُ لِلْسَّدَادِ
وَهُوَ وَغَيْرُهُ مَعَ اقْتِرَانٍ مُنْفَرِدٌ بِجُمْلَةٍ عَنْ ثَانِ



(١) أي الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْمَشْهُورِ.

(٢) أي يَجِيءُ الْوَاحِدُ مِنْهَا مُشْتَمَلًا عَلَى غَيْرِهِ.

قال المصنف رحمه الله:

س: ما معنى الإسلام؟

ج: معناه: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ [النساء: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾

[لقمان: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿ فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَالْجِدْفُ لَهُ؛ اسْلُمُوا وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الحج: ٢٤].



قال الشارح وفق رحمه الله:

لمَّا ذكر المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ مراتب الإسلام إجمالاً، شرع يفصلها واحدةً واحدةً،

وابتدأ بـ (مرتبة الإسلام)، وسيتبعها (مرتبة الإيمان)، و(مرتبة الإحسان).

وابتدأ السؤال عن المرتبة الأولى؛ فقال: (ما معنى الإسلام؟).

ثم أجاب عنه؛ فقال: (معناه: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة،

والخلوص من الشرك).

وهذا المعنى هو المعنى العام لـ (الإسلام) في الشرع.

فإن (الإسلام) يقع في الشرع على معنيين:

- أحدهما: معنى عام؛ وهو الذي ذكر فيه المصنف ما ذكر، وسيأتي مزيد بيان له.

- والآخر: معنى خاص؛ وهو الدين الذي بُعث به محمدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وحقيقته

شرعاً: استسلام الباطن والظاهر لله؛ تعبدًا له بالشَّرع المنزَّل على مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على مقام المشاهدة أو المراقبة.

ويختصُّ هذا المعنى بهذه الأمة؛ ومنه سُمِّيَ دينُها (دينَ الإسلام)، ومنه: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» الحديث. متَّفَقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أمَّا المعنى العامُّ المذكور أوَّلًا: فإنه دين الأنبياء جميعًا، وقد جعله المصنِّف (الاستسلامَ لله بالتَّوحيد، والانقيادَ له بالطَّاعة، والخُلوصَ مِنَ الشُّرك). ومدار (الإسلام) على الاستسلام لله بالتَّوحيد.

والجملتان بعده بمنزلة التَّابع اللَّازم؛ فإنَّ العبد إذا استسلم لله انقاد له بالطَّاعة، وبرئ من الشُّرك وأهله.

وشاع في كلام جماعةٍ من أهل العِلْمِ ذكْرُهُما؛ للحاجة إليهما. فلو قال أحدٌ: (الإسلام هو الاستسلام لله بالتَّوحيد) ففعله صحيحٌ، كافٍ في بيان المراد الشرعي لـ (الإسلام).

وإذا زاد عليه شيئًا - كالمذكور هنا - كان إمعانًا في البيان.

وإلى ذلك أشرتُ بقولي:

مُسْتَسْلِمًا لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ حَقِيقَةُ (الإسلام) بِالْمُفِيدِ
وَعَيْرُهَا مِنْ جُمَلِ تَعُودٍ لِلأَصْلِ ذَا وَذِكْرُهَا مَمْدُودٌ^(١)

(١) أي ترجع إلى أصل الاستسلام لله بالتَّوحيد، وذكْرُها بعد ذلك مَدٌّ بالمبالغة في البيان.

وعبر المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ التَّكْمَلَةِ الثَّانِيَةِ المشهورة في بيان حقيقة (الإسلام) بقوله: (والخلوص من الشرك).

والشائع في كلام غيره: ذكّرهم هذه التَّكْمَلَةُ بقولهم: (والبراءة من الشرك وأهله).

والمذكور في كلام غيره أكمل ممّا ذكر؛ لأمرين:

* أحدهما: أنّ (البراءة) هي المذكورة في خطاب الشَّرْع، وهي باعتبار الأصل اللُّغَوِيّ أدلُّ في النَّفْيِ، أي أبلغ من قولنا: (الخلوص)؛ فإنّ (البراءة): انفرادٌ وابتعادٌ تنقطع به كلُّ صِلَةٍ.

* والآخر: أنّ البراءة من الشرك تكمل بالبراءة من أهله أيضاً؛ فالعبد مأمورٌ بالبراءة من الشرك وأهله، ولم يذكر المصنّف أهل الشرك فيما ذكر.

ووقع في هذا الموضوع في بعض كلام الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَنَّهُ قَالَ: (والبراءة والخلوص من الشرك وأهله)، والجمع بينهما سائغٌ، أمّا جعلُ (الخلوص) بديلاً عن (البراءة) ففيه ما فيه - كما تقدّم.

وبيان حقائق الشَّرْعِ ينبغي أن يكون باللُّغَةِ الْأَتَمِّ في بيان المراد شرعاً؛ فإنّ أهل الإسلام حُوطِبُوا بِاللُّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَاللُّسَانِ الْعَرَبِيُّ لَهُ مَعَانٍ؛ فَمَنْ عَرَفَ حَقَائِقَ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ اتَّضَحَتْ لَهُ حَقَائِقُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي أُرِيدَتْ مِنْهَا، وَإِذَا ضَعُفَ فَهْمُهُ لِلْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ ضَعُفَ إِدْرَاكُهُ لِهَذِهِ الْحَقَائِقِ.

ومن هنا وقع من وقع في البدع؛ فإنّ من أسباب حدوث البدع: الجهل باللُّسَانِ الْعَرَبِيِّ.

وقد قال جماعة من السلف لمّا ذكروا القَدْرِيَّةَ وَغَيْرَهُمْ: «أُتِيَ الْقَوْمَ مِنَ الْعُجْمَةِ»،

وقال داودُ بنُ أبي هَندٍ: «ما فَشَّتِ القَدْرِيَّةُ بالبصرة حتَّى فشا مَنْ أسلم مِنَ النَّصارى»؛ أي لَضَعْفِ عِلْمِهِم بِاللُّسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ ممَّا جعلهم يجهلون مراد الخطاب الشَّرْعِيِّ فَوَقَعُوا فيما وَقَعُوا فيه مِنَ الغَلَطِ في باب القَدَرِ وغيره مِنَ الأبواب.

